



إعلان عن طلب عروض مفتوح بعروض أثمان

رقم 12/2022/CNDH

في يوم الخميس 2022/11/24، على الساعة الحادية عشرة صباحاً، وفي جلسة عمومية، سيتم بمقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان الكائن بتجزئة رقم 22، شارع الرياض - حي الرياض - الرباط، بقاعة الاجتماعات، الطابق الأول، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب العروض المفتوح رقم 12/2022/CNDH لأجل تصميم وتوريد وتركيب لافتات التشوير الداخلية و الخارجية لفائدة المجلس الوطني لحقوق الإنسان وآلياته ولجانه الجهوية.

يمكن سحب ملف طلب العروض بقسم الصفقات الكائن بمقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان الطابق الثالث 22، شارع الرياض-حي الرياض-الرباط أو تحميله من البوابة الإلكترونية للمجلس الوطني لحقوق الإنسان www.cndh.org.ma او بوابة الصفقات العمومية www.marchespublics.gov.ma

حدد مبلغ الضمان المؤقت في ثمانية عشرة ألف درهم (18 000,00 درهم).

كلفة تقدير الأعمال محددة من طرف صاحب المشروع في مبلغ قدره مليون وثمانمائة وثلاثة وثلاثون ألفاً وثمانمائة واثنان وثلاثون درهماً وثمانون سنتيماً (1 833 832,80 درهم) مع احتساب الرسوم.

يجب أن يكون محتوى وتقديم ملفات المتنافسين مطابق لمقتضيات كل من المواد 27 و 29 و 31 من المرسوم رقم 2-12-349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية.

ويمكن للمتنافسين:

- إما إيداع أظرفتهم مقابل وصل بمكتب الضبط الكائن بمقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان على العنوان المشار أعلاه.
- إما إرسالها عن طريق البريد المضمون بإفادة بالاستلام إلى مكتب الضبط الكائن بمقر المجلس الوطني لحقوق الإنسان على العنوان التالي تجزئة رقم 22، ص.ب. 21527، شارع الرياض - حي الرياض - الرباط.
- إما تسليمها مباشرة إلى رئيس لجنة طلب العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.
- إما إيداع أظرفتهم، بطريقة إلكترونية عبر البوابة المغربية للصفقات العمومية وذلك وفقاً لقرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 14-20 الصادر ب 08 ذو القعدة 1435 (04 شتنبر 2014) المتعلق بتجريد مساطر إبرام الصفقات العمومية من الصفة المادية.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك المقررة في المادة 4 من نظام الاستشارة.

تطبيقاً لمقتضيات :

- المادتين الرابعة و السادسة من قرار وزير الاقتصاد والمالية رقم 13.3011 الصادر في 24 من ذي الحجة 1434 (30 أكتوبر 2013) لتطبيق المادة 156 من المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية.
 - المادتين 25 و 156 من المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013) المتعلق بالصفقات العمومية، كما تم تغييرهما بالمرسوم رقم 2-19-69 الصادر في 18 رمضان 1440 (24 ماي 2019).
- تجدد الإشارة إلى أن طلب العروض هذا مخصص للمقاولات الصغرى والمتوسطة الوطنية /المقاولين الذاتيين/ التعاونيات.